

نظام رقم ( ) لسنة 2005

نظام ادارة النفايات الصلبة

صادر بمقتضى البند (8) من الفقرة (أ) من المادة (23)

من قانون حماية البيئة رقم (1) لسنة 2003

المادة 1- يسمى هذا النظام ( نظام ادارة النفايات الصلبة لسنة 2005 ) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية 0

المادة 2-أ- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

- الوزارة : وزارة البيئة 0
- الوزير : وزير البيئة 0
- النفايات الصلبة : المواد الصلبة وشبه الصلبة الناجمة عن أي أنشطة يجب معالجتها او التخلص منها وغير مدرجة في تعريف النفايات الضارة والخطرة الوارد في نظام ادارة المواد الضارة والخطرة ونقلها وتداولها المعمول به 0
- ادارة النفايات الصلبة : مجموعة الاعمال المتعلقة بالنفايات الصلبة وتشمل مراحل الفرز والجمع والنقل والتخزين والمعالجة والتدوير والتخلص النهائي منها 0
- معالجة النفايات الصلبة : أي عملية طبيعية او بيولوجية او كيميائية مقبولة بيئيا تتم على النفايات الصلبة قبل التخلص النهائي منها 0
- مكب النفايات : الموقع المعتمد من الوزارة للتخلص النهائي من النفايات الصلبة 0

ب- تعتمد التعاريف الواردة في قانون حماية البيئة النافذ المفعول حيثما ورد  
النص عليها في احكام هذا النظام 0

المادة3- يتم بموجب احكام هذا النظام تنظيم ادارة النفايات الصلبة بما يحقق حماية  
البيئة والصحة العامة 0

المادة4- تتولى الوزارة ، بالتعاون والتنسيق مع الجهات المختصة بادارة النفايات  
الصلبة المهام والصلاحيات التالية :-

أ- اعداد الخطط الخاصة بإدارة النفايات الصلبة ووضع البرامج اللازمة  
لتنفيذها 0

ب- تحديد مواصفات المعدات المستعملة لادارة النفايات الصلبة وشروط  
جمع هذه النفايات وفرزها ونقلها وتخزينها وتدويرها ومعالجتها والتخلص  
منها 0

ج- تحديد طريقة اعادة تأهيل مكب النفايات الذي يتم اغلاقه 0

د- اجراء الدراسات وجمع المعلومات المتعلقة بإدارة النفايات الصلبة  
وتبويبها وتحليلها وتقديم الاقتراحات بشأنها 0

هـ- تنظيم حملات النظافة العامة 0

و- تنفيذ البرامج الخاصة بالتدريب والتوعية في مجال ادارة النفايات  
الصلبة 0

المادة5- تلتزم كل جهة تقوم بادارة النفايات الصلبة او ينتج من النشاط الذي تزاوله  
نفايات صلبة بما يلي :-

أ- توفير الكادر المؤهل لادارة النفايات الصلبة ووسائل السلامة العامة  
للعاملين لديها 0

ب- توفير الآليات والحاويات والمعدات اللازمة لادارة النفايات الصلبة 0

ج- مراقبة جمع النفايات الصلبة وتحديد مساراتها ونقلها إلى المواقع  
المخصصة للتخلص منها 0

د- وضع الحاويات في اماكن مناسبة وصيانتها واستبدال التالف منها 0

- هـ- اتخاذ الاجراءات اللازمة لمنع وصول النفايات الخطرة إلى حاويات  
ووسائط نقل النفايات الصلبة 0
- و- الاحتفاظ بسجلات دورية تدون فيها كميات النفايات الصلبة ومصادرهما  
واساليب معالجتها والاليات العاملة في هذا المجال 0
- ز- الاشراف على اعمال الفرز والحفر والطممر ومراقبة التقيد بالشروط  
الواردة في عقود المتعهدين المتعلقة بادارة النفايات الصلبة 0
- ح- منع حرق النفايات الصلبة او طرحها بصورة مكشوفة 0

المادة6- تتولى الوزارة تحديد مواقع مكاب النفايات بعد الاستئناس برأي الجهات  
الرسمية والاهلية ذات العلاقة 0

المادة7- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام 0

الاسباب الموجبة  
لنظام ادارة النفايات الصلبة

---

- تم وضع هذا النظام من اجل حماية البيئة والصحة بالاضافة الى الاستفادة من النفايات بمعالجتها او اعادة تدويرها ويشمل ذلك ما يلي :-
- 1- المحافظة على نظافة المدن والمناطق الريفية 0
  - 2- زيادة فعالية ادارة النفايات وتقليل كلفتها من خلال تحديد طرق ووسائل جمع ونقل وطرح النفايات الصلبة 0
  - 3- تقليل تأثير مكاب النفايات على البيئة من خلال وضع الشروط المناسبة لاختيار وانشاء وتشغيل المكاب 0
  - 4- وضع الحلول المناسبة للمشاكل المتعلقة بادارة النفايات الصلبة وذلك باجراء الكشوفات الدورية على المكاب وجمع المعلومات واعداد الدراسات اللازمة 0
  - 5- الاستفادة من معالجة النفايات الصلبة من خلال تحديد الطرق المناسبة لتدويرها ومعالجتها 0